

الدرس (1) من التعليق على متن الورقات

خالد المصلح

هذا هو المجلس الاول في قراءة متن الورقات هذا المتن واضح المضمون فهو في علم اصول الفقه فان هذه الورقات في اصول الفقه تكتسب هذه الرسالة اهمية من جهتين. الجهة - 00:00:00

الاولى انها من احسن ما كتب في اصول الفقه. واتقنه. فليس هناك جمع هذين الوصفين مثل هذا المتن. الاختصار والاتقان. فان الورقان على اسمها ورقات في علم اصيل من علوم الشريعة وهو علم اصول الفقه - 00:00:50 وهي لا تتجاوز ورقات يسيرة. دون العشر ورقات على اختلاف النسخ التي كتبت فيها هذه الورقات فانها لا تتجاوز العشر ورقات. اما الاتقان فان الاتقان جلي فيها من حيث استيعابها لموضوع العلم - 00:01:22

فانها استوعبت علم اصول الفقه فلم تترك بابا من ابواب اصول الفقه الا قدمت فيه نبذة اشتملت على مهمات ذلك الباب كما ان هذه الرسالة بعبارة موجزة والفاظ مختصرة اختصرت ما يهم طالب العلم من علم اصول الفقه - 00:01:51 ذاك ان الاصول يشتمل على معارف عديدة وابواب كثيرة. متفرقة في كتب العلم وصنوفه وابوابه. ولهذا من المهم لمن يقرأ في اصول الفقه ان يعترض بالمهام من هذا العلم لان لا يدخل في - 00:02:33

علوم اخرى فهذا العلم فيه من اللغة وفيه من المصطلح وفيه من الفقه وفيه من ابواب شتى من مسائل الاصول ايضا مسائل العقائد حتى لا شعب الطالب اختصر المؤلف رحمه الله المهام من كل هذا العلم الذي ينبغي لمن - 00:02:53 اشتغل بالفقه الا يغفل عنها. اذا تبين لنا من خلال هذا ان ميزة هذه الرسالة ثلاثة اختصار والاتقان وهذا الذي اكسبها هذه المنزلة والأهمية تتضح هذه المنزلة وتلك الاهمية من النظر الى - 00:03:22

المعتني بهذه الرسالة شرعا وبسطا وتفصيلا نظمن فان هذه الرسالة اعتنى بها الائمة والعلماء اعتمادا فائقا فشروحاها اكثر من ان يحيط بها مثل هذا المجلس. بيانا وايضاحا بسطا وايجازا. كما انها - 00:03:44

نظمت واعتنى بها العلماء تدريسا وتقريرا كل ذلك يبرز اهمية هذه سلام.اما ثانى ما يتعلق ما تكتسب هذه الرسالة الاهمية من اجله فهو النظر الى مؤلفها وهو ابو المعالي عبد الملك - 00:04:15

ابن عبد الله الجويني رحمه الله. قد اشتهر الجويني بلقب امام الحرمين. وقد يتبادر الى ذهن من يسمع هذا اللقب ان ابو المعالي اما في المدينة ومكة في مسجد المدينة ومسجد الكعبة. وهذا لم يكن. فانه لم يكن اماما - 00:04:47

انما الامامة هنا كونه رحمه الله انتهى اليه الناس في العلم. فكان المقدم في علماء هذين البلدين فالامامة هنا امام علم وليس اماما صلاة وامامة جماعة وجماعات. انما الامام هنا امام علم ولقب بهذا لانه درس في - 00:05:24

الحرام المكي والحرم المدني وكان المرجع لعلماء هذين البلدين. وله مؤلفات عديدة وهو رحمه الله وله كتاب عمدة في اصول الفقه وهو كتاب البرهان في علم اصول الفقه وما في هذه الورقات عصارة واختصار لما - 00:05:53

وبينه رحمه الله في البرهان وغيره من الكتب. اذا هذه الرسالة اهميتها في كونها مختصرة متقدمة وفي كون اللي فيها اماما من ائمة العلم الذين يرجع اليهم في هذا الباب - 00:06:23

سيكون ان شاء الله تعالى عرضنا لهذه الرسالة من خلال مطالعة ما ذكره وسنحرص على الاختصار قدر الامكان لاجل الا يتشعب بنا المقام لا سيما وانها دورة محددة وبعد من الحصص - 00:06:48

نرجو الله تعالى ان ييسر المرور على هذه الرسالة بذكر مهماتها وبسط مجملاتها العلم لا ينتهي ولا يقف عند درس او قراءة بل العلم

عملية دائمة مستمرة تحتاج الى مراجعة ومذاكرة وانما هذه الدروس مفاتيح - 00:07:16

تفتح للراغب الابواب وتقرب له الاسباب للوصول الى ما يأمل من العلم. واما بلوغ الغاية فليس هذا ممكنا من خلال هذه الدروس سواء هذا الدرس سواء او غيره من الدروس سواء المختصرة او المطولة يقول ابن القيم رحمة الله - 00:07:40
الله كان العلم في صدور الرجال وغدا من صدور الرجال الى بطون الكتب وليس مع العلماء اليوم الا مفاتيحه. يعني الذي مع العلماء من العلم هو المفاتيح فقط. ولذلك ليحرص طالب العلم على اخر - 00:08:02

هذه المفاتيح من خلال هذه الدروس. واما العلم فلابد فيه من جرد الكتب وبذل الجهد والاستعانت بالله عز وجل على مواصلة الطلب ودوام المذاكرة فهذه فرص من خلالها يستطيع ان يسأل الانسان عما يهم ويدرك بعozo - 00:08:19
لكنها ليست النهاية ولا الغاية بل هي سبيل ووسيلة لتحصيل العلوم. اسأل الله تعالى ان يبارك في اوقاتنا وان يعمർها بما يحب ويرضى وان يرزقنا العلم النافع الذي به تصلح قلوبنا وتزكوا نفوسنا - 00:08:39

به الطريقة الموصولة اليه. آآ نبدأ باذن الله تفضلوا. باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ول المسلمين. قال - 00:08:59
رحمه الله تعالى باسم الله الرحمن الرحيم. معنى اصول الفقه. هذه ورقات تشتمل على اصول على فصول من اصول الفقه وهو رفض مؤلف من جزئين من جزئين مفردین احدهما الاصول والآخر الفقه. فالاصل ما ما - 00:09:19

ينبني عليه غيره والفرع ما يبني على غيره. ووفقاً لمعرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد انواع الاحكام. طيب. شرعاً المصنف رحمه الله او بدأ المصنف رحمه الله هذه الرسالة بالبسملة فقال باسم الله الرحمن الرحيم - 00:09:39
والبدائة بالبسملة هي طريقة القرآن العظيم فالله تعالى بدأ كتابه المبين الله الرحمن الرحيم فهو مفتاح اول سورة في الكتاب العظيم. كما انها اية في اول كل سورة من سورة - 00:09:59

القرآن الحكيم فما من سورة الا وابو ما فيها باسم الله الرحمن الرحيم عدا سورة توبة فانه لم يفتحها. الله جل وعلا البسمة كما ان الافتتاح بالبسملة هو سنة النبي صلى الله عليه وسلم في كتبه - 00:10:19

فالسنة في الكتب البداءة ببسملة كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابه الهرقل الذي بعثه اليه ليدعوه الى الاسلام وفي صلح الحديبية قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:40

لعلي ابن ابي طالب كما في صحيح الامام مسلم اكتب باسم الله الرحمن الرحيم. فالبداءة بالبسملة سنة نبوية في كتبه وخطباته صلى الله عليه وعلى الله وسلم. وقد جاء في ذلك حديث استدل به كثير مما - 00:11:03
من يذكر البسمة وهو ما جاء في طبقات السبكي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسملة الله - 00:11:23

فهو اقطع. لكن هذا الحديث ضعيف الاسناد. فانه ليس له اسناد مستقيم ما رواه ابن ماجة وهو من الكتب الستة يختلف عنه في اللفظ حيث جاء فيه كل امر ذبيان لا يبدأ فيه بحمد الله فهو ابتر - 00:11:37

ولهذا المرجع في ثبوت هذه السنة وهي البداءة بالبسملة هو فعله صلى الله عليه وسلم. اما قوله فلم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء من خلال ما ثبت عنه في في فيما امر به من من كتب او فيما امر به من كتابات عدم - 00:12:00
جاء عن علي انه قال له اكتب باسم الله الرحمن الرحيم. في بداية خطبته لكن آآ ما يكون عاما في كل انه لا يبدأ كتاب الا بالبسملة فهذا لم يجد لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم. البسمة جملة. مفيدة اما - 00:12:24

ان تكون فعلية او اسمية على خلاف بين العلماء والراجح انها جملة فعلية ورجح اخرون بانها جملة اسمية والامر في هذا قريب سواء قيل انها اسمية او قيل انها فعلية ليس وراء ذلك كبير واشكال - 00:12:44
لكن لنعلم ان هذه الجملة ليست مكتملة في الظاهر لأن باسم الله جاره مجرور لابد لها من متعلق ولذلك يقدرون المتعلق باسم الله الرحمن الرحيم. قراءتي او اقرأ قراءتي على على تقدير ان الجملة اسمية. اقرأ - 00:13:05

على تقدير ان الجملة فعلية. وبالنسبة المتعلق الراجح فيه انه فعلنا وسم على حسب الترجيح متأخر مناسب لحال القائل. هذا اصوب ما قيل في البسمة ان المتعلق متأس او فعل متأخر مناسب لحال القائل - [00:13:28](#)

ولما نقول مناسب لحال القائل لان قائلها يقولها في احوال مختلفة. فالذى يقولها عند القراءة باسم الله قراءتي او اقرأ والذى يقوله عند الكتابة باسم الله كتابتى او اكتب والذى يقولها عند الطعام باسم الله اكلى او اكل الذى يقولها عند الشراب باسم الله - [00:14:00](#) او شرب الذى يقولها عند الذبح او ذبحي. وهناك من اهل العلم من يقول ان التعليق هو ابداً باسم الله ابداً ولكن الصواب هو ما ذكرته وهو الذي عليه المحققون لان بسمة لا تردد فقط عند البداءة انما تردد عند الفعل - [00:14:24](#)

ابتداء واناء وانتهاء فلما تقول باسم الله قراءتي يعني في بدايتها وفي ائتها وعند نهايتها. هذا اصوب ما قيل في البسمة وهذا تفصيل في ما يتعلق بالكلام عن الاسماء التي تضمنتها البسمة وهي ثلاثة اسماء الله الرحمن الرحيم. لكن نطوي - [00:14:48](#) حديث عنها ومن اراد الاستزادة في هذا فليرجع الى شروح العلماء وما ذكروه في البسمة في التفاسير وغيرها. يقول رحمة الله اه في النسخة التي عندي وبه الاعانة. بسم الله وبه الاعانة. اي الاستعانة به جل وعلا على ادراك المطلوب وحصول المأمول - [00:15:11](#) في هذه الرسالة قال الشيخ والامام العالم ابو المعالى عبدالمالك بن محمد بن عبد الله الجويني. وقد تكلم وقد تكلمنا عن اه عن مكانته رحمة الله بنبذة يسيرة قبل قليل - [00:15:32](#)

ابتدأ الرسالة بقوله هذه ورقات تشتمل على معرفة فصول من اصول الفقه قوله رحمة الله هذه ورقاتنا هذا تنبيه اشارة الى حجم ما سيكتبه والى موضوعه وهذه الكتابة ان كانت في بداية التأليف فالمشار اليه - [00:15:50](#)

حاضر في الذهن هذه هي الان هو يكتب هذى وينه؟ المشار اليه ليس شيئاً حاضراً في الخارج انما شيء حاضر في الذهن وان كان قد كتب هذا بعد ان فرغ فهذا متسق ويكون المشار اليه ما كتبه من ورقات - [00:16:28](#)

وقوله رحمة الله ورقات جمع ورقة وهو من جموع القلة. على الراجح من قوله العلماء لانه جمع جمع صحيح او جمع سالم سواء كان مذكراً او مؤنثاً فمجموع - [00:16:50](#)

اه الصحة جموع قلة على الراجح من قول العلماء. وقال اخرون انه جمع مطلق لا يراعى فيه قلة ولا كثرة والاقرب والله اعلم ان المراد به القلة. قيل في القلة انها ما كان بين الثلاثة والعشرة - [00:17:12](#)

هذا ضابط جموع القلة وما زاد عن عشرة فهو جموع تكبير لكن هذا يشكل عليه قوله تعالى في الصيام اياماً معدودات فمن شهد منكم الشهر فليصممه ومعلوم ان عدد ايام الشهر - [00:17:35](#)

ثلاثون او تسعه وعشرون يوماً. فهذا الحد للقلة ليس منضبطاً على هذا الذي ذكره الله تعالى لكن يقال القلة نسبية فهي بالنسبة والنظر الى ايام السنة هي ايام قليلة. ثلاث مئة وخمسة وستين او ستة وخمسين يوم ثلاث مئة وستة وخمسين يوم ليست - [00:17:56](#)

آآ ثلاثون يوماً منها ليس بشيء كثير. فيكون القلة والكثرة شيء نسبي. المهم انه قبل ان ورقات شمع قلة طيب طيب هذا هذه الاشارة الى انها ورقات سواء قبل انها جمع قلة او لم تكن دالة على جمع القلة ما الذي تفيده؟ تفيد تحفيزاً - [00:18:25](#)

وتتشيّطها على مطالعة هذه الورقات وحفظها ودراستها وفهمها لانه سيدرك المأمول من فهم اصول الفقه من خلال ورقات. وهو علم اصيل اساس. يحتاجه الناظر في كلام الله وفي كلام رسوله لان الفقه انما هو نظر في كلام الله وفي كلام رسوله - [00:18:45](#)

ولذلك اهميته في الوصول الى الفهم الصحيح لكلام الله ورسوله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم غاية في الاهمية لذلك قيل الفقيه الذي لا يتقن الاصول كالعطار الذي عنده انواع الادوية لكن لا يحسن استعمالها - [00:19:12](#)

فلهذا تنشط النفوس عندما تعرف ان العدد الذي تطالعه لادراك هذا العلم الاصيل الورقات عديدة قليلة مختصرة يمكن اجتيازها في وقت يسير. هذه ورقات تشتمل على معرفة فصول تشتمل اي تحتوي - [00:19:34](#)

وتتضمن فصول جمع فصل والفصل اسم لطائفة من المسائل تشتهر في موضوع واحد هذا تعريف الفصل اسم لطائفة من المسائل تشتهر في موضوع واحد طريقة المتقدمين في التصنيف هي تقسيم - [00:20:06](#)

العلم الى كتب. وابواب وفصول ومسائل هذا هو الترتيب الذي جرى عليه المتقدمون في تصنیف العلم وهذا التصنیف للعلم بهذا التقسيم هو لتقريب العلم وتسهيله. فيجمعون المسائل المتشابهة تحت كتاب او باب او فصل - [00:20:35](#)
او مسائل وطريقة المتأخرین تختلف فهم يبدأون بالباب ثم المباحث ثم بالمطالب ثم بالفروع ثم بالمسائل ثم بالامور ولا مشاحة في الاصطلاح. كل هذه التبويبات والتقسيمات هي اصطلاحية في تقریب العلمي ان الغایة هو تسهیل العلم وتقریبه للمتعلمين. المؤلف جرى على ما كان في عصره من تقسیم - [00:21:02](#)

العلم الى فصول طبعاً نحن الان لم نبدأ بفصل منها لأننا في المقدمة التي جعلها المؤلف رحمه الله بين يدي هذا الكتاب بين يدي الفصول وتضمنت هذه المقدمة بيان العلم وبيان التعريفات - [00:21:35](#)
التي يفهم ويعرف من خلالها العلم. ثم بعد ذلك شرع في الفصول. هو يقول تشتمل على فصول ثم قال من اصول الفقه من هنا بيانه قوله اصول الفقه المراد ان موضوع هذه الورقات - [00:22:06](#)

هو علم اصول الفقه الذي سيتناوله من خلال هذه الفصول التي اشار اليها اذا الان انتهى المؤلف من بيان موضوع الرسالة. ثم بعد ذلك انتقل الى تعريف العلم الذي تبحث فيه هذه الرسالة هو اصول الفقه - [00:22:31](#)

اما تعريفه فهو ما اشار اليه بقوله وذلك مؤلف من جزئين مفردین. قوله رحمه الله وذلك المشار اليه ايش اصول الفقه وقال في
كلامه من اصول الفقه ثم قال وذلك ذلك اسم اشارة. وعادة يطلق على البعید - [00:22:53](#)

لان الكھف للبعد لكن هنا بعد ليس بعدها مکانیا لانه قال من اصول الفقه وذلك يعني اللھظ المتقدم. فھنا بعد ليس بعدها مکان انما بعد
مكانة الله تعالى يقول الف لام میم تلك ایات الكتاب الحکیم تلك - [00:23:21](#)

مكانتها وشرف منزلتها يشار اليها الاسم الذي يدل على بعد اسم اشارة الذي يدل على بعد لحفظ النفوس وتشوفها الى معرفة تلك
الایات. فليس بعد هنا بعدها مکانیا انما بعد هنا بعد ايش - [00:23:48](#)

مقامي وليس مکانی مقامي ومنزلتي فمنزلة علم اصول عالیة رفیعة لذلك استعمل فيها اسم الاشارة الدال على بعد ذلك اي ذلك
اللقب وهو اسم هذا العلم ذلك الاسم او اللقب او العلم - [00:24:08](#)

لهذا العلم مؤلف من جزئین مفردین مؤلف اي مركب فالتألیف هو تركیب مؤلف من مفردین واي لقب مؤلف من مفردات لا يمكن ان
تعرف حقیقته الا بمعرفة مفردات ذلك العلم او ذلك اللقب. لهذا - [00:24:31](#)

نحن لا نستطيع ان نعرف ماذا يراد اصول الفقه حتى نعرف مفردات هذا اللقب وقد اشار المؤلف الى ان مفردات هذا اللقب مفردین او
مفردان ان مفردات هذا اللقب مفرداً المفرد الاول اصول والمفرد الثاني الفقه. ولذلك عرف المؤلف - [00:25:02](#)

أصول وعرف كلمة مفرد اصول وعرف كلمة الفقه فقال رحمه الله وذلك مؤلف من جزئین قال فالاصل هذا شروع في بيان
المفرد الاول الاصل ما بني عليه غيره - [00:25:30](#)

هذا تعريفه. الاصل ما بني عليه غيره الاصل مفرد اصول ومعناه في اللغة ذكره المؤلف رحمه الله بوضوح ما بني عليه غيره. وهذا
اقرب ما قيل في معنى الاصل انه ما بني عليه - [00:25:49](#)

غيره ولا فرق في هذا بين الحسیات والمعنیات فاصل هذه الطاولة او هذا الكرسي هو قواعده التي يقوم عليها. اصل هذا البناء
واساساته التي بني عليه. فالاصل يطلق على ما يبني عليه غيره سواء في الامور الحسیة - [00:26:09](#)

وكذلك في الامور المعنیة فالاصل تطلق على الحسیات وعلى المعنیات ومثال المعنیات ان بناء المسائل الجزریة يكون على
قواعد کلیة فالباحث الان في الاصل التي هي اساس يبني عليها غيرها. هناك عدة اقوال في ما يتعلق بتعريف - [00:26:35](#)

الاصل لغة لكن لا نطیل المقام بذكرها الاصلیون آآ او اصلها بعضهم الى خمسة اقوال او الى ستة اقوال في تعريف كلمة
الاصل اما ما يتعلق كلمة الاصل في الاستعمال الشرعي. في استعمال علماء - [00:27:14](#)

يطلق على اربعة معانی. المعنی الاول الدلیل. ومنه قولهم الاصل في مشروعیة الوضوء قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى
الصلاۃ فاغسلوا وجوہکم وايديکم الى المرافق. الاصل في اباحة البيع قول الله - [00:27:34](#)

واحد الله البيع وحرم الربا. مرادهم بالاصل هنا الدليل. وهذا المعنى هو ارادوا هنا فقولنا اصول الفقه اي ادلة الفقه ويطلق الاصول ويراد به الراجح من الاقوال. كقولنا الاصل العدم يعني الراجح العدم الاصل في الكلام الحقيقة اي ان الراجح في - 00:28:04 استعمال الكلام اجراؤه على الحقيقة. الاصل في هذه المسألة الجواز الاصل في الاشياء الحل اي الراجح المعنى الثالث من المعاني التي تستعمل فيها كلمة الدليل او كلمة عفوا كلمة الاصل القاعدة المستمرة - 00:28:47 القاعدة المستمرة والامر المستصحب فما كان مستصحبا هو الاصل. مثاله الاصل بقاء ما كان على ما كان. يعني الامر الذي يستصحبه نمضي عليه هو انه لم يتغير شيء. الاصل بقاء ما كان على ما كان. الاصل في المياه الطهارة يعني الامر الذي يستصحبه عند - 00:29:14

في الماء هل هو ظاهر او غير ظاهر؟ انه ظاهر اذا هذا المعنى الثالث من معاني الاصل وهو القاعدة المستمرة او الامر المستصحب. المعنى الرابع الذي تستعمل فيه كلمة الاصل المقيس عليه - 00:29:45 يطلق الاصل على المقيس عليه وهذا في باب القياس وهو يقابل الفرع لان القياس يبني على اصل وفرع وعلة جامعة الاصل هو المقيس عليه. عندما نقول يحرم الريا الاوراق النقدية قياسا على النقدين الذهب والفضة ما هو الاصل - 00:30:07 الذهب والفضة. فالاصل يطلق على الاصل على المقيس عليه. على الشيء الذي جاء به النص ويقاس عليه هذه اربعة معاني تطلق اه يطلق الاصل او يراد بها الاصل في كلام العلماء. الذي يفيد - 00:30:36 والذي يتصل بموضوعنا هو المعنى الاول الدليل فقولنا اصول الفقه اي ادلة الفقه. ثم بعد ان فرغ من الاصل قال والفرع ما يبني عليه غيره. هذا ذكره استطرادا والا فلا اه حاجة اليه لكن ذكره ليتميز الاصل عن غيرها. فقال والفرع ما يبني عليه غيره فهو - 00:30:56

قابل الاصل ومثله فروع الشجرة لاصلها وفروع الفقه لاصوله وفيها بيان منزلة هذا العلم وانه علم من المنزلة والمكانة ان كان اصلا وغیره فرع قال رحمه الله والفقه انتهى من تعريف المفردة الاولى - 00:31:21 وانتقل الى تعريف المفردة الثانية من كلمة اصول الفقه وهي كلمة الفقه. قال الفقه لغة الفهم. هكذا قال كثير من العلماء الفقه هو الفهم وزنا ومعنى. وزنا يعني في نطق الكلمة. ومعنى يعني في المراد منها - 00:31:44 والمقصود وقيل الفقه هو فهم مراد المتكلم وهذا اخص من الفهم خصم المعنى الاول. وعلى كل حال المراد بالفقه الفهم. ومعلوم ان الفقه به فهم كلام المتكلم لهم مطلق الفهم في كل موارده. اما تعريفه اصطلاحا - 00:32:04 عرفه بقوله معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد. هذا تعريف الفقه اصطلاحا قال معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد المعرفة هي العلم ولذلك قال بعض اهل العلم في تعريف الفقه قال العلم بالاحكام الشرعية. فبدل كلمة معرفة بالعلم. وهذا مبني على ان - 00:32:32

المعرفة هي العلم. وهي مسألة فيها خلاف بين الاصوليين فمنهم من يقول المعرفة اخص من العلم. ومنهم من قال المعرفة امه من العلم و منهم من قال المعرفة مراوف اهل العلم - 00:33:06 وقيل اقوال غير ذلك. والذي نعرفه ان المسألة لا تتحتمل هذا التنازع لان المقصود هو اعطاء تصور عن معناه هذه الكلمة والمعرفة والعلم وان كان بينهما فروقات عند التدقيق لكن يستعمل احدهما بمعنى اخر عند الانفراد لكن لما يجتمعان عند ذلك نحتاج الى التفريق بين هذه - 00:33:32

كلمات فنقول المعرفة يراد بها كذا والعلم يراد به كذا لكن في الاستعمال تطلق المعرفة ويراد بها العلم. قوله رحمه الله معرفة الاحكام الشرعية معرفة الاحكام. ما طبيعة المعرفة هنا؟ تشمل المعرفة اليقينية كوجوب الصلوات - 00:34:10 الخامس وما كان من الاحكام الفقهية مجمعا عليه او معرفة ظنية وهذا هو الغالب في الاحكام الفقهية ولذلك بعضهم قال العلم الظني معرفة الاحكام اي العلم الظني ولكن الذي يظهر ان المعرفة هنا تشمل - 00:34:31 العلم اليقيني فيما يكون يقيه العلم به يقينا او العلم الظني وهذا هو الغالب في الاحكام الفقهية وقوله رحمه الله معرفة الاحكام

الاحكام جمع حكم وهو الفصل بين الاشياء او الفصل في الاشياء . وقد - 00:34:56

بعض اهل العلم بانه اثبات شيء لشيء او نفيه عنه . وهذا نوع من الفصل لكن الفصل غالبا يكون في سياق الخصومات والتنازع .اما الحكم اذا لم يكن في مقام تنازع وخصوصة فانه - 00:35:26

اثبات شيء لشيء او نفيه عنه . وهو جنس يشمل كل ما يكون من الاحكام والاحكام منها ما هو عقلي ومنها ما هو حسي ومنها ما هو طبيعي ومنها ما هو - 00:35:52

و آنحوي ومنها ما هو عقدي . ولذلك احتاج ان يميز المصنف الاحكام هنا بذكر الفصل فقال الشرعية فالحكم الاحكام جنس والشرعية فصل اي يميز المراد بالاحكام . وانه ليس مطلق الاحكام انما نوع خاص من الاحكام وهو ها يا اخوانى - 00:36:12

الاحكام الشرعية ولذلك قال الشرعية فهو فصل فصل بين به المراد بالاحكام وان الاحكام المستفادة من الشرع والمستندة اليه كالايجاب تحريم والاباحة والندب والكرابة والصحة والفساد . فخرج به غيرها من الاحكام - 00:36:38

ولهذا فسر الفقهاء الحكم الشرعي بانه خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين بالاقتناء او التخيير او الوضع وسيأتي ان شاء الله تعالى هذا فيما نستقبل . اذا الاحكام الشرعية الاصول الفقه هو معرفة الاحكام الشرعية . طيب الاحكام الشرعية مراتب ودرجات -

00:37:02

فما فاي الاحكام الشرعية المراد دخولها في الفقه او التي تندرج في علم الفقه قال التي طريقها الاجتهاد التي طريقها يعني طريق الوصول اليها . طريق معرفتها . الاجتهاد . فخرج بذلك كل ما لا اجتهاد فيه من مسائل العمل . مثل وجوب - 00:37:30

الصلاه . هذه ليست من الفقه على هذا التعريف . لماذا ؟ لأن طريق العلم بها لا يحتاج الى اجتهاد هو من المعلوم من الدين بالضرورة المعلوم من الدين بالضرورة هو ما لا يحتاج الى اجتهاد ولا الى دليل في معرفته . مثل تحريم الخمر تحريم - 00:38:04

ربا تحريم الزنا تحريم قتل الانفس بغير حق وجوب الصلاة وجوب الزكاة هذى مسائل من حيث الاصل هي مسائل معلومة من الدين بالضرورة لا تحتاج الى اجتهاد وبذل وسع للوصول الى احكامها - 00:38:28

وبهذا يكون قد بين لنا المؤلف رحمة الله معنى المفردتين التي يبني عليها فهم المراد علم اصول الفقه . لكن قال المصنف بعد ذلك الاحكام سبعة وش المناسبة ؟ لماذا شرع المصنف بذلك - 00:38:50

نعم في حين انه الى الان لم يعرف العلم الذي خص هذه الرسالة من اجل بيان مسائله وتفصيل مجملاته . الجواب انه ذكر في تعريف الفقه الاحكام . حيث قال الفقه معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد - 00:39:23

يسرا سؤال في ذهن القارئ ما المراد بالاحكام الشرعية ؟ فلذلك جاء ببيان ما هي الاحكام الشرعية ؟ وذكرها تفصيلا قبل ان يذكر تعريف اصول الفقه . فاذا عرفنا معنى اصل او معنى اصول ومعنى الفقه استطعنا ان نصل الى معرفة معنى - 00:39:50

أصول الفقه فيما زال المؤلف يتكلم عن بيان ما يتعلق باحد المفردتين او باحد المفردتين المفرد الاصول انتهى منه وبدأ بمفرد الفقه وعرفه واتى بشيء يتضح به مفردة الفقه - 00:40:17

بصورة اوضح فتكلم على الاحكام الشرعية - 00:40:41